

ذكر الله حال قضاء الحاجة (الطهارة - باب الاستنجاء) م53

عبدالمحسن الزامل

المسألة الحادية عشرة قال وان عطس حمد بقلبه حمد بقلبه وانه لا يحمد بلسان انا على ما تقدم من كراهة ذكر الله سبحانه وتعالى في الخلاء او تحريمه على الخلاف. والرواية الاخرى عن احمد لا يكره ذكر الله. لما - [00:00:06](#)

عن عائشة رضي الله عنها كان يذكر الله على كل احياءنا عليه الصلاة والسلام وبعض المتوسط فرق بين الذكر العارض والذكر المستمر. فقال والذكر العارض هذا مشروع. اما الذكر الذي لا او الذكر الذي له سبب. الذكر الذي له سبب لا بأس به. والذكر - [00:00:26](#)

الذي لا سبب له هذا لا يشرع لانه معذور ومن كان من عادته ذكر الله على كل حال فانه اذا دخل الخلاء في هذه الحالة كانه ذاك لانه ويلحق بالعاملين - [00:00:45](#)

فصح عن محمد ابن سيرين عام شرح للشعب عند ابن ابي شيبه. وعن ابن ابي ابن ابي مليكة ابن رؤية قزعة ابن سوييف وضعيف انهما سئلا عمن عطش وهو على قالوا يحمد الله بلسانه. قالوا يحمد الله بلسانه. وكذلك على - [00:00:59](#)

اه اختيار شيخ الاسلام جماعة انه يجيب المؤذن. قالوا لانه ذكر عارض. ذكر عارض. وهذي مسألة محتملة. قد يقال والله اعلم ان هذا الموضوع عليه ان يكون ذكره بقلبه. ومن كان من عادته هذا الذكر فليكتب له. كمن عادت اجابة المؤذن يكتب له - [00:01:19](#)

واجره لانه لو تركه لامر اه من باب الترفه فان اجره تاب فما كان بباب الضرورة والحاجة حال قضاء الحاجة من باب اولى يعني كان يجيب المؤذن في بلده ويرد السلام على من يقابله يصلي آآ السنن والنوافل ويقوم الليل - [00:01:39](#)

يكتب للجميع عمله مع ان سفره قد يكون في نزهة وسياح ونحو ذلك فاذا كان تركه لاجل حاجة وضرورة عن قضاء حاجته قبل ان يكتب له عمله تاما - [00:02:00](#)